

وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

أمر عدد 458 لسنة 2005 مؤرخ في 15 فيفري 2006 يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية النموذجية المتعلقة بنقل الغاز الطبيعي جزائري المصدر عبر البلاد التونسية وبضبط الإتاحة الموظفة على الكميات المنقولة والراجعة إلى الدولة التونسية.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 102 لسنة 2005 المؤرخ في 8 نوفمبر 2005 المتعلق بنقل الغاز الطبيعي جزائري المصدر عبر البلاد التونسية وبضبط الإتاحة الراجعة إلى الدولة التونسية والموظفة على الكميات المنقولة،

وعلى الاتفاق المبرم بين الدولة التونسية وشركة "إيني" بتاريخ 25 أكتوبر 1977 المتعلق بإنجاز واستغلال أنبوب غاز على التراب التونسي

كما تمت المصادقة عليه بالقانون عدد 76 لسنة 1977 المؤرخ في 7 ديسمبر 1977.

وعلى الاتفاق المبرم بين الدولة التونسية وشركتي "إيني" و"سنام" س. ب. أ" بتاريخ 6 مارس 1991، المتعلق بإنجاز واستغلال أنبوب غاز ثان على التراب التونسي كما تمت المصادقة عليه بالقانون عدد 36 لسنة 1991 المؤرخ في 8 جوان 1991،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تتم المصادقة على الاتفاقية النموذجية الملحقة بهذا الأمر والمتعلقة بنقل الغاز الطبيعي جزائري المصدر عبر البلاد التونسية وبضبط الإنتاج الموظفة على الكميات المنقولة والراجعة إلى الدولة التونسية.

الفصل 2 - وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 فيفري 2006.

زين العابدين بن علي